

في تنفيذ أحكام (المادة الثانية والأربعون بعد المائة) من النظام على صاحب العمل أن يعد في مكان العمل خزانة للإسعافات الطبية وفق الآتي :

1- يجب أن تحتوي خزانة الإسعافات على المستلزمات التالية:

النوع	الكمية
شاش حروري	(50) قطعة
ضمادات إسفنجية	(10) قطع
قطع شاش للتنظيف	(50) قطعة
قطع شاش معقم 10×10	(50) قطعة
قطع شاش 5×5	(50) قطعة
أربطة شاش 5×5	(10) أربطة
تور نيكييت	(1)
أربطة ضاغطة مقاسات مختلفة	(10) أربطة

21



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها

مسحات طبية	(100) قطعة
لفات بلاستر	(5) لفات
قطع بلاستر معقمة	(20) قطعة
قفازات معقمة	(20) قفاز
كمادات للفم	(10) كمادات
محتلول لفسيل العين	(1) عبوة
نقالة مريض قابلة لنطي	(1)
محتلول مطهر للجروح	(1) عبوة
طقم معمرات هوائية	(1)
طقم جباثر للفخذ والساق والساعد	(1)
لوح صلب لإصابات العمود الفقري	(1)
طقم جباثر عنقية لإصابات الرقبة	(1)
مقص بالحجم المناسب	(2)
بطانية حجم كبير	(1)
ملقط بالحجم المناسب	(2)

2- تكون تلك الأنواع والكميات صالحة للاستعمال بصفة مستمرة.

3- إكمال النقص في خزانة الإسعافات إذا نقصت كمية أي مستلزم من الحد الأدنى المشار إليه بالجدول .

4- يكون حجم خزانة الإسعافات مناسباً لما تحتويه من مستلزمات ، و حفظها في مكان تتوافر فيه الشروط الصحية ، ودرجة حرارة مناسبة للمحافظة على ما تحتويه من أدوية ، وأن يتم تمييزها بلال أحمر على خلفية بيضاء ، و

تعلق إعلانات يشكل ظامر في أماكن العمل تدل على مكان الخزانة ، واسم المسئول عنها.

5- على صاحب العمل إكمال المستلزمات الواردة بالجدول السابق بما يلزم من مستلزمات أخرى بما تقتضيه طبيعة وحجم العمل .